

مذكرة إرشادية حول اتحاد الشركات/الاستشاريين والتحالفات والمقاولين من الباطن والاستشارين من الباطن





تهدف هذه المذكرة الإرشادية إلى استكمال المبادئ التوجيهية لشراء السلع والأشغال والخدمات ذات الصلة وشراء الخدمات الاستشارية في إطار تمويل البنك الإسلامي للتنمية، والتي وافق عليها مجلس المديرين التنفيذيين للبنك الإسلامي للتنمية، وتم نشرها في سبتمبر 2018. ويجوز استخدام هذه الوثيقة وإعادة طباعتها لأغراض غير تجارية. ولا يجوز استخدام هذه الوثيقة تجارياً بأي شكل، بما في ذلك، ومن دون تحفظ، إعادة بيعها، أو استيفاء رسوم لقاء الاطلاع على محتوياتها، أو إعداد أي عمل مشتق منها من قبيل نسخ الترجمة غير الرسمية.

وللحصول على معلومات إضافية يرُجى الاتصال ب: إدارة الشراء والمشاريع الئب رئيس مجمع البرامج القُطرية البنك الإسلامي للتنمية ص.ب: 5925، جدة: 214321 المملكة العربية السعودية ppr@isdb.org www.isdb.org

الاختصارات الشائعة وتعاريف المصطلحات

يورد هذا القسم الاختصارات الشائعة وتعاريف المصطلحات المستخدمة في هذه التعليمات. وتبدأ المصطلحات المعرفة بحرف استهلالي إذا وردت باللغة الإنجليزية.

المصطلح كاملاً / التعريف	الاختصار / المصطلح
العرض الذي يقدمه المناقِص استجابة لطلب تقديم العروض لتوريد السلع و/أو	العرض
الأشغال المطلوبة و/أو ما يتصل بهما من خدمات.	
ورقة بيانات العرض / العطاء	BDS
الشركة التي تقدم عرضا لتوريد السلع و/أو الأشغال و/أو ما يتصل بهما من خدمات.	المُناقص
المستفيد هو متلقي التمويل الذي يقدمه البنك الإسلامي للتنمية للمشروع.	المستفيد
ويشمل المصطلح أي جهة تشارك في تنفيذ مشاريع ممولة من البنك الإسلامي	
للتنمية نيابة عن المستفيد.	
شركة استشارية أو شخص استشاري توفر / يوفر خدمات استشارية.	الاستشاري
ويكون هذا الاستشاري مستقلاً عن كلٍ من المستفيد والبنك الإسلامي للتنمية.	
هي الخدمات الفكرية التي توفرها شركة استشارية أو استشاري مستقل.	الخدمات الاستشارية
وعادة ما تكون الخدمات الاستشارية ذات طِبيعة مهنية أو قائمة على الخبرة أو	
المشورة. وتخضع الخدمات الاستشارية لأحكام التعليمات الصادرة عن البنك	
الإسلامي للتنمية بخصوص شراء الخدمات الاستشارية في المشاريع الممولة من	
البنك.	
إبداء الاهتمام	EOI
إحدى فئاتِ المشترياتِ وتشمل ما يلي على سبيل المثال: المواد الاستِهلاكية، أو	السلع
المعدات، أو الآلات، أو المركبات، أو السلع الأساسية، أو المواد الخام، أو تجهيزات	
ولوازم المجمعات الصناعية. وقد يشمل	
المصطلح أيضا الخدمات ذات الصلة من قبيل ما يلي: النقل، أو التأمين، أو التركيب،	
أو التشغيل، أو التدريب، أو الصيانة المبدئية.	
العطاءات التنافسية الدولية	ICB
البنك الإسلامي للتنمية	IsDB
معلومات موجهة إلى مقدمي الطلبات	ITA
التعليمات الموجهة إلى المناقصين / مقدمي الطلبات	ITB
ويُقصد بها الخدمات التي لا تعتبر خدمات استشارية. وعادة ما تكون هذه الخدمات	الخدمات غير الاستشارية
غير الاستشارية، عروض يتم التعاقد عليها على أساس أداء النتائج القابلة للقياس،	
والتي من أجلها يمكن تحديد معايير الأداء بوضوح وتطبيقها باستمرار. وتشمل	
الأمثلة الحفر والتصوير الجوي والتصوير بالأقمار الاصطناعية ورسم الخرائط	
وغيرها من العمليات المماثلة.	
الشروط الخاصة	PC
ورقة بيانات التأهيل المسبق	PDS
عملية إعداد قائمة مختصرة يجوز استخدامها قبيل توجيه الدعوة إلى تقديم العروض	التأهيل المسبق
في سياق شراء السلع أو الأشغال و / أو ما يتصل بهما من خدمات.	
هي عملية التخطيط للحصول على السلع والأشغال والخدمات غير الاستشارية و/أو	الشراء
الخدمات الاستشارية لتلبية الأهداف المطلوبة.	
مصطلح عام يُستخدم في هذه التعليمات لتغطية جميع مستندات الشراء الصادرة عن	مستندات المشتريات
المستفيد. وتشمل هذه المستندات إخطار الشراء العام وإخطار الشراء المحدد	
والتعبير عن الاهتمام وطلب التعبير عن الاهتمام ومستند التأهيل المسبق وطلب	
تقديم العروض وطلب استدراج العروض، بما في ذلك أي ملحقات.	
عرض يقدمه مقدم الاقتراح استجابة لطلب تقديم عرض لتقديم الخدمات الاستشارية	المقترح / العرض
المطلوبة.	
الشركة التي تقدم عرضًا لتقديم الخدمات الاستشارية المطلوبة	مقدم الاقتراح / العرض

طلب تقديم العطاءات	RFB
طلب تقديم العروض	RFP
إحدى فئات الشراء التي تشير إلى أعمال البناء والتشييد والإصلاح وإعادة التأهيل	الأشعال
والهدم والترميم وصيانة هياكل أعمال الهندسة المدنية و / أو ما يتصل بها من	
خدمات من قبيل النقل والتأمين والتركيب والتشغيل والتدريب.	

المحتويات

1	القسم 1: مقدمة
1	1-1 الغرض من المذكرة الإرشادية
1	1-2 متى تُستخدم هذه المذكرة الإرشادية في عملية الشراء والاختيار
2	
	2-1: إتحاد الشركات
2	2-2 تنمية و استخدام الشركات المحلية
	2-3 إتحاد الشركات (التحالفات والمقاولون من الباطن)
4	القسم 3: الخدمات الاستشارية
4	
6	القسم 4: عطاء/عرض واحد في حالة مشاركة الشركات والاستشاريين
6	
6	
7	القسم 5: إرشادات أثناء عملية الشراء وتنفيذ العقد
7	
9	2-5 إرشادات محددة بشأن إتحاد الاستشاريين (التحالفات والاستشاريون من الباطن)
12	ما حق 1 البادات الأعضاء في البنائي الاس لام بالتثمية

القسم 1: مقدمة

1-1 الغرض من المذكرة الإرشادية

نتعلق هذه المذكرة الإرشادية باتحاد الشركات/الاستشاريين (تحالف الشركات، والمقاولون من الباطن، والاستشاريون من الباطن) في المشتريات التي يمولها البنك الإسلامي للتنمية من خلال شرح وتوسيع نطاق السياسة المنقحة للمشتريات والمبادئ التوجيهية ذات الصلة الصادرتين عن البنك في عام 2018. والغرض من هذه المذكرة الإرشادية هو توفير معلومات إضافية ومجمعة للمستفيدين من اتحاد الشركات/الاستشاريين في تقديم العطاءات والاستشارات.

وقد يشارك اتحاد الشركات/الاستشاريين كتحالف شركات أو مقاولين من الباطن أو استشاريين من الباطن، كما هو موضح في المبادئ التوجيهية (الصادرة في العطاءات/ العروض (يناير 2019). 2019).

ويُقصد بالتحالف هو مؤسسة لها أو ليس لها شخصية اعتبارية مستقلة عن أعضائها تضم أكثر من شركة/استشاري، ولكل عضو فيها سلطة إجراء جميع الأعمال نيابة عن كافة أعضاء المشروع المشترك، ويكون أعضاء التحالف مسؤولين مسؤولية تضامنية وتكافلية أمام صاحب العمل/العميل عن تنفيذ العقد.

ويُقصد "بالمقاول من الباطن" /"الاستشاري من الباطن" الكيان الذي يقوم التحالف/الشركة/الاستشاري بالتعاقد معه من الباطن لتنفيذ أي جزء من العقد/الخدمات ذات الصلة بالعمل، ويظل التحالف/الشركة/الاستشاري مسؤولا مسؤولية مطلقة عن تنفيذ العقد.

وقد ترد في بعض مستندات العطاءات والعروض كلمة "اتحاد" أو "رابطة". فإذا كانت الشركة أو الاستشاري عبارة عن تحالف أو اتحاد أو رابطة، فإن جميع الأطراف ستكون مسؤولة مسؤولية تضامنية وتكافلية أمام المشتري/صاحب العمل/العميل عن الوفاء بأحكام العقد ويتعين عليها تحديد طرف واحد للقيام بدور قيادي ويتمتع بسلطة إلزام التحالف أو الاتحاد أو الرابطة على النحو الوارد في مستندات الشراء ذات الصلة. وإلى جانب ذلك، ستكون الأطراف مسؤولة مسؤولية تضامنية وتكافلية في حالة التحالف فقط ولا تسري تلك المسؤولية في حالة التعاقد من الباطن.

إن مقدمي العطاءات والشركات والمقاولين ومقاوليهم من الباطن أو وكلائهم أو موظفيهم أو الاستشاريين أو الاستشاريين من الباطن أو مقدمي الخدمات أو الموردين الذين يقدمون العطاءات المتعلقة بالمشتريات الممولة جزئيا من البنك الإسلامي للتنمية ينبغي أن يكونوا من بلد عضو في البنك الإسلامي للتنمية (الملحق الأول)، ما لم تنص اتفاقية التمويل على خلاف ذلك. وإذا حددت اتفاقية التمويل استخدام "العطاءات التنافسية الدولية المفتوحة" أو "القائمة الدولية المختصرة للمستشارين" في إطار مشروع ما، لا يتم فرض أي قيود متعلقة بالجنسية. ويحتوي الملحق الثاني على قائمة بالمواد والمواقع الإلكترونية التي يمكن الرجوع إليها.

1-2 متى تُستخدم هذه المذكرة الإرشادية في عملية الشراء والاختيار

يجب على المستفيدين الرجوع إلى هذه الوثيقة تحديدا في مرحلة إعداد مستندات طلب تقديم العطاءات أو العروض، وطلب التعبير عن الاهتمام، والقائمة المختصرة أو التأهيل المسبق، وعملية التقييم، ومنح العقود، والتعامل مع الشكاوى، وعند تعديل العقد وتنفيذه.

القسم 2: السلع والأشغال وما يتصل بهما من خدمات

2-1: مشاركة الشركات

يعد إتحاد الشركات، إما تحالف أو مقاولين من الباطن، بالغة الأهمية لزيادة المنافسة بين مقدمي العطاءات المؤهلين والشركات المحلية.

2-2 تنمية واستخدام الشركات المحلية

لتشجيع النشاط الصناعي في البلدان النامية، تهدف سياسة البنك الإسلامي للتنمية إلى تشجيع مشاركة الشركات المحلية في المشروعات التي تكون مؤهلة للمشاركة فيها وتعتبر قادرة على توفير السلع و/أو الأشغال و/أو الخدمات المطلوبة، سواء بمفردها أو بالاشتراك مع شركات أجنبية. وعندما تنشئ الشركات المحلية والأجنبية تحالفات أو تشارك في تقديم خدمات معينة، يشترط البنك الإسلامي للتنمية تحديد أدوار ومسؤوليات كل عضو في التحالف بوضوح. وتحدد المستندات ذات الصلة الشركة الرئيسية في التحالف أو الاتحاد والمسؤولية النهائية عن توريد السلع و/أو إنجاز الأشغال و/أو ما يتصل بهما من خدمات.

2-3 إتحاد الشركات (التحالفات والمقاولون من الباطن)

في حالة العطاءات التنافسية الدولية، يتم تشجيع إتحاد الشركات من البلدان غير الأعضاء مع الشركات من البلدان الأعضاء. كذلك يتم تشجيع إتحاد الشركات غير المحلية مع الشركات المحلية. ويتم تعريف الشركة من البلد العضو والشركة المحلية في المبادئ التوجيهية على النحو الوارد أدناه:

"لأغراض هذه المبادئ التوجيهية، تلتزم الشركة من البلد العضو بكل ما يلي: أ) يتم إنشاؤها أو تأسيسها في بلد عضو في البنك الإسلامي للتنمية؛ ج) المالك المستفيد الذي البنك الإسلامي للتنمية؛ ج) المالك المستفيد الذي يمتلك أكثر من 50% من أسهمها هو شركة أو عدة شركات في بلد عضو أو أكثر في البنك الإسلامي للتنمية (ويجب أن تكون هذه الشركة أو الشركات مؤهلة أيضا للحصول على الجنسية) و/أو مواطنو هذا البلد العضو.

و لأغراض هذه المبادئ التوجيهية، تُعرف الشركة المحلية في بلد عضو كالتالي: أ) يتم إنشاؤها أو تأسيسها في البلد العضو الذي سيتم فيه تنفيذ الأشغال و/أو تسليم البضائع؛ ب) يقع مركز نشاطها الرئيسي في البلد العضو المستفيد؛ ج) المالك المستفيد الذي يمتلك أكثر من 50% من أسهمها هو شركة أو عدة شركات في البلد العضو المستفيد (ويجب أن تكون هذه الشركة أو الشركات مؤهلة أيضا للحصول على الجنسية) و/أو مواطنو هذا البلد العضو."

وفي حالة العطاءات التنافسية الدولية من البلدان الأعضاء، يمكن قبول اتحاد الشركات من البلدان غير الأعضاء. ومع ذلك، يُتوقع أن تنفذ الشركة الرئيسية في البلد العضو ما لا يقل عن 50% من العقد.

وفي حالة العطاءات التنافسية الوطنية، يتم قبول مشاركة الشركات المحلية مع شركة غير محلية، حيث يُتوقع أن تنفذ الشركة المحلية ما لا يقل عن 50% من العقد.

وفي جميع حالات التعاقد من الباطن، تكون الشركة مسؤولة مسؤولية مطلقة عن ضمان التنفيذ بالمعيار المطلوب. وتظل هي الشركة الرئيسية في اتفاقية الاتحاد وتوفر أكثر من 50% من قيمة العقد من عملياتها الخاصة.

ويجوز للشركات إبرام اتفاقيات شراكة / اتحاد إما بموجب عقد طويل المدة أو عقد محدد المدة. وقد تتخذ هذه الاتحادات / المشاركات أشكالاً مختلفة وقد تعتبر: (أ) تحالف بموجبه يكون جميع أطرافه مسؤولين بالتكافل والتضامن عن العقد بأكمله ويجب على الشركة الرئيسية التوقيع على العقد مع المستفيد بموجب توكيل رسمي نيابة عن جميع أطراف المشروع المشترك؛ أو (ب) ترتيب تعاقد من الباطن تتحمل بموجبه الشركة الرئيسية المسؤولية الكاملة عن السلع والأشغال وما يتصل بها من

خدمات والتنسيق بشأن ذلك والتوقيع على العقد مع المستفيد، بينما لا يقوم المقاول من الباطن سوى بتنفيذ الجزء المُسند إليه من العقد بموجب الشروط المرجعية المنصوص عليها في هذا الشأن وتوقيع عقد من الباطن مع الشركة الرئيسية فقط.

وينبغي على المستفيدين التأكد من أن مستندات طلب تقديم العروض تعكس البنود المذكورة أعلاه من المبادئ التوجيهية والسياسة الصادرتين عن البنك الإسلامي للتنمية، بما يتوافق أيضا مع المستندات القياسية لطلب تقديم العروض التي حددها البنك الإسلامي للتنمية. وهناك موضوعات محددة يتناولها القسم الخامس من هذه المذكرة الإرشادية.

القسم 3: الخدمات الاستشارية

يعد إتحاد الاستشاريين، إما كتحالفات أو استشاريين من الباطن، بالغة الأهمية لزيادة المنافسة بين الاستشاريين المؤهلين وقدرة الاستشاريين المحليين.

3-1 تنمية واستخدام الاستشاريين المحليين

لتشجيع نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية الأعضاء، تهدف سياسة البنك الإسلامي للتنمية إلى تشجيع مشاركة الاستشاريين المحليين في المشروعات التي تكون مؤهلة للمشاركة فيها وتعتبر قادرة على تقديم الخدمات الاستشارية المطلوبة، سواء بمفردها أو بالاشتراك مع استشاريين أجانب. وعندما ينشئ الاستشاريين المحليين والأجانب تحالفات أو يشاركوا بتقديم خبرتهم في خدمات استشارية معينة أو خدمات أخرى، يشترط البنك الإسلامي للتنمية تحديد أدوار ومسؤوليات كل طرف بوضوح. وتحدد المستندات ذات الصلة الاستشاري الرئيسي في التحالف أو الاتحاد والمسؤولية النهائية عن تقديم الخدمات الاستشارية أو الخدمات الأخرى.

2-3 إتحاد الاستشاريين (التحالفات والاستشاريون من الباطن)

يجوز للاستشاريين إبرام اتفاقيات اتحاد إما على المدى الطويل أو لمهمة محددة. وقد تتخذ هذه الاتحادات أشكالا مختلفة وتمثل: (أ) تحالف يكون فيه جميع الأعضاء مسؤولين مسؤولية تضامنية وتكافلية عن تنفيذ العقد بالكامل، ويتعين على الاستشاري الرئيسي توقيع العقد مع المستفيد بموجب توكيل رسمي نيابة عن جميع أعضاء التحالف؛ أو (ب) اتفاقية خدمات استشارية من الباطن، حيث يتولى الاستشاري الرئيسي المسؤولية الكاملة عن تقديم الخدمات الاستشارية المطلوبة وتنسيقها وتوقيع المعقد، بينما لا ينفذ الاستشاري من الباطن إلا جزءا من الخدمات وهي التي تم إسنادها إليه بموجب اختصاصات محددة، ويوقع عقدا من الباطن مع الاستشاري الرئيسي فقط.

بمجرد الانتهاء من القائمة المختصرة وإصدار طلب تقديم العروض، لا ينبغي السماح لأي شكل من أشكال التحالفات أو الاتحادات الأخرى أو الاستشاريين من الباطن بين الاستشاريين المدرجين في القائمة المختصرة، وكذلك مع الاستشاريين غير المدرجين في القائمة المختصرة، إلا من خلال "عدم ممانعة" من البنك الإسلامي للتنمية ويتم إبلاغها كتابة من المستفيد ووفقا لأحكام طلب تقديم العروض.

في حالة إعداد قائمة مختصرة بالشركات الدولية والشركات من البلدان الأعضاء، يمكن قبول اتحاد شركات من بلد عضو مع شركات من بلد غير عضو . ويتم تعريف الشركة من المحلية من بلد غير عضو . كذلك يتم تشجيع اتحاد الشركات غير المحلية مع الشركات المحلية . ويتم تعريف الشركة من البلد العضو والشركة المحلية في المبادئ التوجيهية على النحو الوارد أدناه:

" لأغراض هذه المبادئ التوجيهية، تُعرف الشركة من البلد العضو كالتالي: (أ) يتم إنشاؤها أو تأسيسها في بلد عضو في البنك الإسلامي للتنمية؛ و(ب) يقع مركز نشاطها الرئيسي في بلد عضو؛ و(ج) ;كبير مسؤوليها مواطن في هذا البلد العضو؛ و(د) أكثر من نصف موظفيها من المديرين والمهنيين من مواطني بلد عضو أو مجموعة من البلدان الأعضاء.

ولأغراض هذه المبادئ التوجيهية، تُعرف الشركة المحلية في بلد عضو كالتالي: (أ) يتم إنشاؤها أو تأسيسها في البلد العضو الذي سيتم فيه تنفيذ المهمة؛ و(ب) يقع مركز نشاطها الرئيسي في البلد العضو؛ و(ج) ;كبير مسؤوليها مواطن في هذا البلد العضو؛ و(د) أكثر من نصف موظفيها من المديرين والمهنيين من مواطني بلد عضو أو مجموعة من البلدان الأعضاء."

وفي حالة إعداد قائمة مختصرة بالشركات من البلدان الأعضاء، يمكن قبول إتحاد مع شركات من بلدان غير أعضاء. وبالنسبة للشركات من البلدان الأعضاء، في حالة التحالف، تظل الشركة من البلد العضو هي الشركة الرئيسية في التحالف وتوفر أكثر من 50% من متوسط ساعات عمل كبار الموظفين المهنيين في الشهر من خلال موظفيها الدائمين. والشركاء غير الرئيسيين الأخرين في المشروع المشترك يتعاملون بشكل أساسي من خلال موظفيهم الدائمين. وفي جميع حالات تقديم الخدمات الاستشارية من الباطن، تكون الشركة الرئيسية مسؤولة مسؤولية مطلقة عن ضمان التنفيذ بالمعيار المطلوب. وتظل هي الشركة الرئيسية في اتفاقية اتحاد وتوفر أكثر من 50% من متوسط ساعات عمل كبار الموظفين المهنيين في الشهر من خلال موظفيها الدائمين.

وينبغي على المستفيدين التأكد من أن مستندات طلب تقديم العروض تعكس البنود المذكورة أعلاه من المبادئ التوجيهية والسياسة الصادرتين عن البنك الإسلامي للتنمية، بما يتوافق أيضا مع المستندات القياسية لطلب تقديم العروض التي حددها البنك الإسلامي للتنمية. وهناك موضوعات محددة يتناولها القسم الخامس من هذه المذكرة الإرشادية.

القسم 4: عطاء/عرض واحد في حالة إتحاد الشركات والاستشاريين

في حالة مشاركة الشركات والاستشاريين (تحالف/مقاول من الباطن/استشاري من الباطن)، يتم اتباع مبدأ عطاء/عرض واحد لكل مقدم عطاءات/استشاري وفقا للسياسة والمبادئ التوجيهية الصادرتين عن البنك الإسلامي للتنمية.

4-1 السلع والأشغال وما يتصل بهما من خدمات

عطاء واحد لكل مقدم عطاء: لا يجوز لأي شركة تقديم أكثر من عطاء واحد، سواء بشكل فردي أو كشريك في مشروع مشترك في عطاء آخر، باستثناء في حالة العطاءات البديلة المسموح بها. ويؤدي تقديم أو المشاركة في أكثر من عطاء واحد إلى استبعاد جميع العطاءات التي تشارك فيها الشركة. ولا يحول ذلك دون إدراج شركة ما كمقاول من الباطن في أكثر من عطاء واحد. ومع ذلك، بالنسبة لأنواع محددة من المشتريات، قد يُسمح بمشاركة مقدم عطاء كمقاول من الباطن في عطاء آخر على النحو الذي تسمح به مستندات العطاء القياسية الصادرة عن بنك التنمية الإسلامي التي تنطبق على مثل هذه الأنواع من المشتريات.

4-2 الخدمات المقدمة من الاستشاريين

عرض واحد: يجب على الاستشاري أن يقدم عرض واحد فقط، إما بشكل فردي أو كعضو في تحالف في عرض آخر. فإذا قدم استشاري، أو عضو في تحالف، أو شارك في أكثر من عرض، يتم استبعاد جميع العروض. غير أن ذلك لا يحول دون إدراج الشركة الاستشارية المشاركة كاستشاري من الباطن، أو الاستشاري الفردي المشارك كعضو في فريق، في أكثر من عرض عندما تبرر الظروف ذلك، وإذا سمح بذلك طلب تقديم العروض.

القسم 5: إرشادات أثناء عملية الشراء وتنفيذ العقد

5-1 إرشادات محددة بشأن إتحاد الشركات (التحالفات والمقاولون من الباطن)

وفيما يلي إرشادات محددة تتعلق بمشاركة الشركات (تحالف أو مقاول من الباطن) وفقا لمستندات العطاء القياسية الصادرة في يناير 2019 والمبادئ التوجيهية (سبتمبر 2018) (يجب اعتبار أن مقدم الطلب هو مقدم العطاء في حالة عدم وجود عملية تأهيل مسبق):

الأهلية:

قد يكون مقدم الطلب/مقدم العطاء شركة تمثل كيانا خاصا، أو كيانا مملوكا للحكومة خاضعا للأحكام الواردة في المعلومات الموجهة إلى مقدمي الطلبات/التعليمات الموجهة إلى مقدمي العطاءات – أو مجموعة من هذه الكيانات في شكل تحالف بموجب اتفاقية قائمة أو بقصد إبرام هذه الاتفاقية مدعومة بخطاب نوايا. وفي حالة التحالف، يكون جميع الأعضاء مسؤولين مسؤولية تضامنية وتكافلية عن تنفيذ العقد وفقا لشروطه. ويختار التحالف ممثلاً مفوضا يتمتع بصلاحية إجراء جميع الأعمال نيابة عن جميع أعضاء التحالف بتقديم عطاء) وأثناء نيابة عن جميع أعضاء التحالف بتقديم عطاء) وأثناء تنفيذ العقد (في حالة منح العقد للتحالف). وما لم يتم تحديد ذلك في ورقة بيانات التأهيل المسبق/ ورقة بيانات العطاء، لا يوجد حد أقصى لعدد أعضاء التحالف.

ويجوز للشركة طلب الحصول على التأهيل المسبق بشكل فردي، أو ضمن تحالف، أو كمقاول من الباطن. فإذا حصلت الشركة على التأهيل المسبق، لن يُسمح لها بتقديم عطاء لنفس العقد كشركة فردية أوضمن تحالف أو كمقاول من الباطن. ومع ذلك، يجوز للشركة أن تشارك كمقاول من الباطن في أكثر من عطاء واحد، ولكن بهذه الصفة فقط. وسيتم رفض العطاءات المقدمة بالمخالفة لهذا الإجراء.

ويجوز للشركة وأي من شركاتها التابعة (التي تسيطر عليها تلك الشركة بشكل مباشر أو غير مباشر، أو تخضع لسيطرة هذه الشركة أو تخضع لسيطرة مشتركة مع تلك الشركة) تقديم طلبها للتأهيل المسبق إما بشكل فردي، أو كتحالف أو كمقاول من الباطن فيما بينها لنفس العقد. لكن إذا حصلت على التأهيل المسبق، فلن يُسمح إلا لمقدم طلب واحد مؤهل مسبقا بتقديم عطاء للحصول على نفس العقد. وسيتم رفض العطاءات المقدمة بالمخالفة لهذا الإجراء.

ويجوز لمقدم الطلب/مقدم العطاء أن يكون حاصلا على جنسية أي بلد مع مراعاة قيود الأحكام ذات الصلة في المعلومات الموجهة إلى مقدمي الطلبات. ويعتبر مقدم الطلب/مقدم العطاء حاصلا على جنسية بلد ما إذا ما تم إنشاء مقدم الطلب/مقدم العطاء أو تأسيسه أو تسجيله وفقا لأحكام قانون هذا البلد ويعمل بموجب هذه الأحكام، كما يتضح من عقد التأسيس (أو ما يعادله من مستندات الإنشاء أو التأسيس) ومستندات التسجيل، حسب الأحوال. وينطبق هذا المعيار أيضا على تحديد جنسية المقاولين من الباطن أو الموردين المتخصصين المقترحين لأي جزء من العقد بما في ذلك الخدمات ذات الصلة.

معايير الخبرة الخاصة في مجال البناء وإدارة العقود 4-2 (أ): بالنسبة للعقود التي شارك بموجبها مقدم الطلب/مقدم العطاء كعضو في تحالف أو مقاول من الباطن، لا يؤخذ في الاعتبار سوى حصة مقدم الطلب، في قيمة هذه العقود، لاستيفاء هذا الشرط. وفي حالة التحالف، لا يتم تجميع قيم العقود التي أنجز ها أعضاء المشروع المشترك لتحديد ما إذا كان قد تم استيفاء شرط الحد الأدنى لقيمة عقد واحد. وبدلا من ذلك، يجب أن يفي كل عقد ينفذه كل عضو بالحد الأدنى لقيمة العقد الواحد المشترك يفي بمتطلبات العدد الإجمالي للعقود، لا يتم تجميع سوى عدد العقود التي أنجز ها جميع الأعضاء والتي تكون قيمة كل منها أكبر من أو تساوي الحد الأدنى للقيمة المطلوبة.

هامش الأفضلية

ما لم يُنص على خلاف ذلك في ورقة بيانات التأهيل المسبق/ ورقة بيانات العطاء، لا يتم تطبيق هامش الأفضلية على مقدمي العطاءات المصلية على مقدمي العطاءات المسلمة العطاءات الشركة الفردية العطاءات. وتعتبر الشركة الفردية مقدم عطاءات محلي لأغراض هامش التفضيل إذا كانت مسجلة أو مؤسسة في البلد العضو لصاحب العمل، ويمتلك مواطنو البلد العضو لصاحب العمل أكثر من 50% من حصص ملكيتها، وإذا لم تتعاقد من الباطن مع مقاولين أجانب على تنفيذ أكثر

من 10% من قيمة العقد، باستثناء المبالغ المعتمدة بصورة مؤقتة (يرجَّح تطبيق الفقرة 2-91 من المبادئ التوجيهية لتوريد السلع والأشغال وما يتصل بهما من خدمات في إطار تمويل مشروع البنك الإسلامي للتنمية، سبتمبر 2018). وتعتبر تحالفات الشركات بمثابة مقدمي عطاءات محليين ولا تكون مؤهلة للحصول على أفضلية محلية إلا إذا كانت الشركات الفردية الأعضاء مسجلة في البلد العضو لصاحب العمل، ويمتلك مواطنو البلد العضو لصاحب العمل أكثر من 50% من حصص ملكيتها، وكان التحالف مسجلا في بلد المستفيد. ولا يجوز للتحالف أن يتعاقد من الباطن مع مقاولين أجانب على تنفيذ أكثر من 10% من قيمة العقد، باستثناء المبالغ المعتمدة بصورة مؤقتة. ولن تكون التحالفات بين الشركات الأجنبية والمحلية مؤهلة للحصول على أفضلية محلية.

وإذا تم تطبيق هامش الأفضلية على النحو المحدد وفقا لبند التعليمات الموجهة إلى مقدمي الطلبات، يتعين على مقدمي العطاءات المحليين، سواء بشكل فردي أو في تحالفات، الذين يطلبون الحصول على الأهلية للأفضلية المحلية أن يقدموا جميع المعلومات المطلوبة للوفاء بمعايير الأهلية المحددة وفقا لبند التعليمات الموجهة إلى مقدمي الطلبات. وهامش الأفضلية الذي لا يتجاوز 10% والذي يقدم للمقاولين المحليين لا ينطبق على الأشغال المدنية إلا في إطار العطاءات التنافسية الدولية.

المقاولون من الباطن المختارون

ما لم يُنص على خلاف ذلك في ورقة بيانات التأهيل المسبق/ ورقة بيانات العطاء، لا يعتزم صاحب العمل تنفيذ أي عناصر محددة من الأشغال عن طريق مقاولين من الباطن يقوم باختيار هم مسبقا. (ما يطلق عليه "المقاولون من الباطن المختارون").

لا يتم التعاقد من الباطن على تنفيذ الأشغال بأكملها

لا يجوز لمقدم الطلب/مقدم العطاء أن يقترح التعاقد من الباطن على تنفيذ الأشغال بأكملها. ويجوز لصاحب العمل أن يسمح لمقدم الطلب، في المعلومات الموجهة إلى مقدمي الطلبات/ التعليمات الموجهة إلى مقدمي العطاءات، باقتراح مقاولين من الباطن لتنفيذ بعض الأجزاء المتخصصة من الأشغال، يُشار إليهم باسم ("المقاولون من الباطن المتخصصون"). ويتعين على مقدمي الطلبات الذين يعتز مون استخدام هؤلاء المقاولين من الباطن المتخصصين أن يحددوا، في خطاب تقديم الطلب، النشاط (الأنشطة) أو أجزاء الأشغال المقترحين، بما في ذلك مؤهلاتهم وخبراتهم.

تغيير مؤهلات مقدم الطلب/مقدم العطاء

لا يتم إجراء أي تغيير في هيكل أو معلومات مقدم الطلب بعد أن يكون قد حصل على التأهيل المسبق وفقا للمعلومات الموجهة إلى مقدمي العطاءات وتمت دعوته لتقديم العطاء (بما في ذلك في حالة التحالف، أي تغيير في هيكل أو معلومات أي عضو وبما في ذلك أيضا أي تغيير في هيكل أو معلومات أي مقاول من الباطن متخصص تم النظر في مؤهلاته لمنح التأهيل المسبق لمقدم الطلب) إلا بموافقة خطية من صاحب العمل قبل الموعد النهائي لتقديم العطاءات. ولا يتم منح هذه الموافقة في الحالات التالية (1) اقتراح مقدم الطلب/مقدم العطاء المشاركة مع مقدم طلب/مقدم علاء غير مؤهل أو في حالة التحالف غير الموهل؛ أو (2) نتيجة للتغيير، لم يعد مقدم الطلب/مقدم العطاء يفي إلى حد كبير بمعايير التأهيل المنصوص عليها في القسم الثالث، معايير ومتطلبات التأهيل؛ أو (3) في رأي صاحب العمل، قد يؤدي التغيير إلى تراجع كبير في المنافسة. وينبغي تقديم أي تغيير إلى صاحب العمل في موعد لا يتجاوز أربعة عشر (14) يوما من تاريخ طلب تقديم العطاءات.

نموذج تقديم الطلب/العطاء

في حالة التحالف، يوقع على النموذج إما جميع الأعضاء أو الممثل المفوض عنهم فقط، وفي هذه الحالة يتم إرفاق التوكيل العام الذي يمنحه حق التوقيع نيابة عن جميع الأعضاء. وفي حالة العطاءات المقدمة من تحالف قائم أو مزمع إقامته، يوقع جميع الأطراف على تعهد (1) ينص على أن جميع الأطراف تكون مسؤولة مسؤولية تضامنية وتكافلية، إذا كان ذلك مطلوبا وفقا للتعليمات الموجهة إلى مقدمي العطاءات و(2) يحدد ممثل له صلاحية إجراء جميع الأعمال نيابة عن جميع أطراف التحالف.

المستندات التي يتألف منها العطاء

بالإضافة إلى المتطلبات المذكورة في البند المعني في التعليمات الموجهة إلى مقدمي العطاءات، تتضمن العطاءات التي يقدمها تحالف الشركات نسخة من اتفاقية التحالف التي أبرمها جميع الأعضاء. وبدلا من ذلك، يوقع جميع الأعضاء خطاب نوايا لتنفيذ اتفاقية التحالف في حالة العطاء الفائز، ويتم إرساله مع العطاء ونسخة من الاتفاقية المقترحة.

ضمان العطاء/إعلان ضمان العطاء/ ضمان التنفيذ في تحالف الشركات

في حالة تحالف الشركات، يجب أن يكون ضمان العطاء، وإعلان ضمان العطاء، وضمان التنفيذ بأسماء جميع أعضاء التحالف الذي يقدم العطاء. وإذا لم يكن التحالف قد أقيم بصورة قابلة للتنفيذ من الناحية القانونية في وقت تقديم العطاء، يجب أن يكون ضمان العطاء، وإعلان ضمان العطاء بأسماء جميع الأعضاء في المستقبل كما وردت في خطاب النوايا المشار إليه في البنود المعنية في التعليمات الموجهة إلى مقدمي العطاءات.

الاتفاقيات التعاقدية في حالة تحالف الشركات ـ المسؤولية التضامنية والتكافلية

إذا كان المقاول في صورة تحالف مكون من شخصين أو أكثر، يلتزم جميع هؤلاء الأشخاص بالتضامن والتكافل أمام صاحب العمل بالوفاء بأحكام العقد، ما لم يُنص على خلاف ذلك في الشروط الخاصة، ويختارون واحدا من هؤلاء الأشخاص للقيام بدور قيادي ويتمتع بسلطة إلزام للتحالف. ولا يجوز تغيير تكوين أو تشكيل التحالف دون موافقة مسبقة من صاحب العمل.

تنفيذ أحكام العقد في حالة تحالف الشركات

ينبغي على صاحب العمل/المستفيدين المتابعة الدقيقة لتنفيذ بنود العقد حتى يتمكن أعضاء التحالف من الوفاء بالتزاماتهم وفقاً لبنود العقد واتفاقية التحالف. واستناداً إلى الخبرات الدولية، يلاحظ في كثير من الأحيان عدم قيام عضو رئيسي في التحالف بالمشاركة الفعلية في تنفيذ عقد ما بعد تقديم مؤهلاته للحصول على هذا العقد، مما يؤدي إلى عدم الاتساق بين الوعد والتنفيذ، وهو الأمر الذي يتعين مراقبته وتجنب حدوثه. وعلاوة على ذلك، قد تكون هناك حالات تشهد تدهور الوضع المالي لأحد أعضاء التحالف أو إفلاسه أثناء تنفيذ العقد، مما قد يؤدي إلى انسحاب العضو من تحالف الشركات. وفي هذه الحالة، يكون العضو الأخر (الأعضاء الآخرون) مسؤولين قانونا، سواء مسؤولية تضامنية أو تكافلية عن تنفيذ العقد، وينبغي على المستفيد التأكد من قيام المقاول بتعبئة جميع الموارد المطلوبة للحفاظ على سير العمل وفقا لبنود العقد.

2-5 إرشادات محددة بشأن إتحاد الاستشاريين (التحالفات والاستشاريون من الباطن)

فيما يلي إرشادات محددة تتعلق بإتحاد الاستشاريين (التحالفات والاستشاريون من الباطن) وفقا لمستندات العطاء القياسية الصادرة في يناير 2019 والمبادئ التوجيهية (سبتمبر 2018)

التعبير عن الاهتمام

يجب أن يوضح إبداءالاهتمام طبيعة إتحاد الاستشاريين (التحالف والاستشاريون من الباطن) وتحديدا ما يلي: (1) في التحالف، يكون جميع الأعضاء مسؤولين مسؤولية تضامنية وتكافلية عن العقد بالكامل، ويتعين على الاستشاري الرئيسي توقيع العقد مع المستفيد بواسطة توكيل عام نيابة عن جميع أعضاء التحالف؛ و(2) في اتفاقات الخدمات الاستشارية من الباطن، يتحمل الاستشاري الرئيسي المسؤولية الكاملة عن تنسيق الخدمات الاستشارية المطلوبة وتوقيع العقد مع المستفيد، بينما لا ينفذ الاستشاري الرئيسي ولا يكون طرفا في العقد. وهذا التوضيح ضروري من وقت تقييم طلب التعبير عن الاهتمام، وتحديدا عند استخدام كلمة "تحالف" أو "اتحاد"، ينبغي توضيح أن إتحاد الاستشاريين يجب أن يكون في شكل تحالف أو خدمات استشارية من الباطن، على النحو الوارد في هذه الفقرة.

خطاب الدعوة إلى تقديم العروض/طلب تقديم العروض

في حالة التحالف، يجب استخدام الاسم الكامل للتحالف وأسماء كل الأعضاء كما وردت في بيان إبداء الاهتمام الذي تم ارساله، بدءا من اسم العضو الرئيسي. وإذا تم اقتراح تحالف استشاريين من الباطن، يجب ذكر أسمائهم أيضا.

الأهلية

يسمح البنك الإسلامي للتنمية للاستشاريين (الأفراد والشركات، بما في ذلك التحالفات وأعضائها) من البلدان المؤهلة بتقديم خدمات استشارية للمشروعات التي يمولها البنك. وتقع على عاتق الاستشاري مسؤولية التأكد من أن خبرائه، وأعضاء التحالف، والاستشاريين من الباطن، والوكلاء (سواء كانوا معلنين أم لا)، والمقاولين من الباطن، ومقدمي الخدمات، والموردين و/أو موظفيهم يستوفون متطلبات الأهلية علة النحو المنصوص عليه في المبادئ التوجيهية.

إعداد العرض ومرحلة تقديمه _ بيان المسؤولية التضامنية والتكافلية

إذا رأى استشاري مدرج في القائمة المختصرة أنه يمكن أن يعزز خبرته في المهام المسندة إليه عن طريق الإتحاد مع استشاريين آخرين في شكل تحالف أو كاستشاريين من الباطن، فيجوز له القيام بذلك مع (أ) استشاريين غير مدرجين في القائمة المختصرة، أو (ب) استشاريين مدرجين في القائمة المختصرة إذا كان ذلك مصرحا به في ورقة البيانات. وفي جميع هذه الحالات، يجب على الاستشاري المدرج في القائمة المختصرة الحصول على موافقة كتابية من العميل قبل تقديم العرض. وعند الاتحاد مع شركات غير مدرجة في القائمة المختصرة في شكل تحالف أو استشاري من الباطن، يجب أن يكون الاستشاري المدرجون في القائمة المختصرة مرتبطين ببعضهم البعض، فيمكن أن يكون أي منهم عضوا رئيسيا.

وإذا كان الاستشاري في صورة تحالف، ينص طلب تقديم العروض على أن يشتمل العرض المقدم على الاسم الكامل للتحالف والعنوان القانوني لكل عضو مع الإشارة إلى العضو الرئيسي. ويتعين على الشركة المشاركة إرفاق نسخة من خطاب النوايا لإنشاء تحالف، أما إذا كانت التحالف قد تم إنشاؤه بالفعل فيتم إرفاق نسخة من اتفاقية إنشاء التحالف موقعة من كل الأعضاء المشاركين وتوضح الهيكل القانوني المحتمل والتأكيد على المسؤولية التضامنية والتكافلية لأعضاء التحالف.

ويجب أن يكون العرض الذي يقدمه التحالف موقعاً من جميع الأعضاء حتى يكون ملزما قانونا لجميع الأعضاء، أو موقعا من ممثل مفوض لديه توكيل عام مكتوب وموقع عليه من الممثل المفوض لكل عضو.

سلطة العضو المسؤول في العقد

إذا كان الاستشاري تحالف شركات، يجب على الأعضاء تفويض العضو الذي حددته الشروط الخاصة في العقد للتصرف نيابة عنهم في ممارسة جميع حقوق الاستشاري والتزاماته تجاه العميل بموجب هذا العقد، بما في ذلك على سبيل المثال لا المصر تلقي التعليمات والمدفوعات من العميل.

توقيع العقد

بالنسبة لتحالف الشركات، يتم التوقيع من جميع الأعضاء أو من العضو الرئيسي فقط وفي هذه الحالة يتم إر فاق التوكيل العام للتوقيع نيابة عن جميع الأعضاء.

تنفيذ العقد


ينبغي على العميل/المستفيدين المتابعة الدقيقة لتنفيذ بنود العقد حتى يتمكن أعضاء التحالف من الوفاء بالتزاماتهم بدقة وفقا لبنود العقد. واستنادا إلى الخبرات الدولية، يلاحَظ في كثير من الأحيان عدم قيام عضو رئيسي في التحالف بالمشاركة الفعلية في تنفيذ عقد ما أو تفويض مسؤولية هذا التنفيذ لاستشاريين من الباطن بعد تقديم مؤهلاته/خبراته للحصول على هذا العقد، مما يؤدي إلى عدم الاتساق بين الوعد والتنفيذ، وهو الأمر الذي يتعين مراقبته وتجنب حدوثه. وعلاوة على ذلك، قد تكون هناك حالات تشهد تدهور الوضع المالي لأحد أعضاء التحالف أو إفلاسه أثناء تنفيذ العقد، مما قد يؤدي إلى انسحاب العضو من التحالف. وفي هذه الحالة، يكون العضو الأخر (الأعضاء الأخرون) مسؤول قانونا، سواء مسؤولية تضامنية أو تكافلية عن تنفيذ العقد، وينبغي على المستفيد التأكد من قيام الاستشاري بإعادة ترتيب الموارد المطلوبة للحفاظ على مواصلة تقديم الخدمات وفقا لبنود العقد.

ملحق 1- البلدان الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية

يبلغ عدد البلدان الأعضاء في البنك الإسلامي للتنمية سبعة وخمسون بلدًا، وهي:

- ماليز يا
- جزر المالديف
 - مالي
 - موریتانیا
 - المغرب
 - موزمبيق
 - النيجر
 - نیجیریا
 - سلطنة عمان
 - باكستان
 - فلسطين
 - دولة قطر
- المملكة العربية السعودية
 - السنغال
 - سيرا ليون
 - الصومال
 - السودان
 - سورينام
 - سوريا
 - طاجيكستان
 - توجو
 - تونس
 - تركيا
 - ترکمانستان
 - - أوغندا
- الإمارات العربية المتحدة
 - أو زبكستان
 - اليمن

- أفغانستان
 - ألبانيا
 - الجزائر
- أذربيجان
- البحرين
- بنغلادیش
 - بنين
 - بروناي
- بوركينا فاسو
 - الكاميرون
 - تشاد
 - جزر القمر
 - ساحل العاج
 - جيبوتي
 - الجابون
 - غامبيا
 - غينيا
 - غينيا بيساو
 - غيانا
 - إندونيسيا
 - إيران
 - العراق
 - الأردن
 - كاز اخستان
 - الكويت
- جمهورية قير غيزستان
 - لبنان
 - ليبيا



للمزيد من المعلومات حول مستندات العطاء القياسية والتعليمات والمواد التدريبية والملخصات، يرجي زيارة الموقع الإلكتروني:

www.isdb.org/procurement

